

Distr.: General
13 December 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٣٦ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

صندوق الطوارئ: البيان الموحد للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام المعنون "صندوق الطوارئ: البيان الموحد للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة" (A/C.5/73/18). واجتمعت اللجنة أثناء نظرها في التقرير مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات وإيضاحات إضافية، اختتموها برودود خطية وردت في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

٢ - ويشير التقرير إلى أن الجمعية العامة قررت، في قرارها ٢٧٤/٧١، تحديد مستوى صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٩-٢٠١٨ بنسبة ٠,٧٥ في المائة من المستوى الإجمالي للموارد المدرجة في مخطط الميزانية البرنامجية لفترة السنتين، أي بمبلغ ٤٠ ٤٦٠ ٠٠٠ دولار، كي تُستخدم وفقا للإجراءات المتعلقة باستخدام صندوق الطوارئ وتشغيله الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٢. ويشير التقرير أيضا إلى أن الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٢/٧٢ بشأن المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٩-٢٠١٨، قد وافقت على نفقات مجموعها ٣٩,٤ مليون دولار، مما يترك رصيدا قدره ١,١ مليون دولار في صندوق الطوارئ في بداية عام ٢٠١٨ (انظر A/C.5/73/18)، الفقرتان ١ و ٢). وتُكرّر اللجنة الاستشارية تأكيد رأيها بأن صندوق الطوارئ أداة أساسية لتلبية الاحتياجات الإضافية من الموارد في إطار الميزانية، وتشدد على ضرورة الالتزام بأحكام قراري الجمعية العامة ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ بشأن استخدامه (انظر A/71/691، الفقرة ٣).

٣ - ويشير التقرير كذلك إلى أنه، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٤٨ وحذف أي معلومات تُصنّف العناصر البرنامجية حسب درجة الأولوية من نموذج الميزانية البرنامجية، أصبح من اللازم الحصول على موافقة الجمعية العامة قبل تنفيذ أي خيار بديل ينطوي على إعادة تخصيص أو تخفيض الموارد بين



العناصر البرنامجية المقررة ذات الأولوية العالية والمنخفضة، بما في ذلك الخيارات المتعلقة بتأجيل أنشطة مقررة وإنهاءها وتقليصها. (انظر A/C.5/73/18، الفقرة ٥).

٤ - وفيما يتعلق باستيعاب النفقات الإضافية المترتبة على الولايات الجديدة والموسعة، يشير تقرير الأمين العام إلى أنه في فترة السنتين الحالية ٢٠١٨-٢٠١٩، حُدد مبلغ ٨٦٦ ٥٠٠ دولار لاستيعاب تلك النفقات في سياق آثار شتى مترتبة على الميزانية البرنامجية. وفي أثناء استعراض الآثار المالية المترتبة على مشاريع القرارات المختلفة التي اعتمدها اللجان الرئيسية للجمعية العامة، حُدد مبلغ إضافي قدره ٤٦١ ٣٠٠ دولار للاستيعاب ضمن حدود الموارد المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (المرجع نفسه، الفقرة ٤).

٥ - ويشير تقرير الأمين العام في تقريره أيضا إلى أن النفقات الجديدة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ التي قد تُحمّل على صندوق الطوارئ تبلغ ٧٨ ٨٩٥ ٩٠٠ دولار وتتجاوز المستوى المعتمد للصندوق بمبلغ ٧٧ ٧٩٥ ٩٠٠ دولار (المرجع نفسه، الفقرة ٣). وتشير المعلومات الواردة في مرفق التقرير كذلك إلى أن مقترحات الأمين العام المتعلقة بالولايات الجديدة والموسعة في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ تبلغ ٧٩ ١٧٣ ٣٠٠ دولار، وأن توصيات اللجنة الاستشارية التي كانت متاحة عندما وضع تقريره في صيغته النهائية تعكس انخفاضا قدره ٢٧٧ ٤٠٠ دولار. ويشير مرفق التقرير كذلك إلى أن النفقات الجديدة التي قد تُحمّل على صندوق الطوارئ لا تراعي توصيات اللجنة الاستشارية المتعلقة بتسعة بنود مدرجة (انظر أيضا الفقرتين ٧ و ٩ أدناه).

٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من مرفق تقرير الأمين العام أن نسبة كبيرة من النفقات التي قد تُحمّل على صندوق الطوارئ تتعلق بالاحتياجات المدرجة في إطار الأبواب التالية: الباب ٣٣ (التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية) (١٧,٦ مليون دولار)؛ والباب ٢٤ (حقوق الإنسان) (١٦,٦ مليون دولار)؛ والباب ١ (تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما) (١٥,٥ مليون دولار). وبشمل هذا الأخير الآثار المتعلقة باقتراح الأمين العام إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وفيما يتعلق بالاحتياجات المتصلة بحقوق الإنسان، زُودت اللجنة، بناء على طلبها، بالجدول ١ أدناه الذي يبين اتجاه النفقات التي قد تُحمّل على صندوق الطوارئ في إطار الباب ٢٤.

الجدول ١

اتجاه النفقات التي قد تُحمّل على صندوق الطوارئ فيما يتعلق بالباب ٢٤، حقوق الإنسان

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

| التقرير المتعلق بصندوق الطوارئ | المتعلق بصندوق الطوارئ | المجموع على النحو المطلوب في التقرير المتعلق بصندوق الطوارئ (النسبة المئوية) | المجموع على النحو المطلوب على النحو حصة حقوق |
|----------------------------------|------------------------|--|--|
| A/C.5/68/20 | ٦ ٥٤٦,٢ | ١٩ ٧٦٣,٤ | ٣٣ |
| A/C.5/69/16 | ٨ ٨٢٦,١ | ٢٥ ٤٢٢,١ | ٣٥ |
| A/C.5/70/19 و A/C.5/70/19/Corr.1 | ٧ ٩٩١,٨ | ٣٤ ٠٩٤,٨ | ٢٣ |
| A/C.5/71/17 | ١٢ ٣٥٩,٩ | ٤٣ ٣٠٧,٢ | ٢٩ |

| التقرير المتعلق بصندوق الطوارئ | المتعلق بصندوق الطوارئ | المتعلق بصندوق الطوارئ (النسبة المئوية) | المجموع على النحو حصص حقوق | على النحو المطلوب في التقرير المطلوب في التقرير الإنسان من المجموع |
|--------------------------------|------------------------|---|----------------------------|--|
| A/C.5/72/20 | ١٨ ٩٣٤,٢ | ٤١ ٣٤١,٣ | ٤٦ | |
| A/C.5/73/18 | ١٦ ٥٨٣,٨ | ٧٨ ٨٩٥,٩ | ٢١ | |

٧ - وفي حين تشير اللجنة إلى أن تقرير الأمين العام لا يعكس توصيات اللجنة الاستشارية بشأن جميع البيانات المقدمة من الأمين العام عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، تلاحظ أن الاحتياجات المحتملة من الموارد الإضافية البالغة ٩٠٠ ٨٩٥ ٧٨ دولار تتجاوز المستوى المعتمد لصندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتشير اللجنة إلى أن هناك حالات سابقة تجاوزت فيها النفقات المرتبطة بالولايات الجديدة والموسعة مستوى صندوق الطوارئ حدثت في فترات السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ و ٢٠١٢-٢٠١٣ و ٢٠١٤-٢٠١٥ و ٢٠١٦-٢٠١٧. وفي تلك الحالات، خصصت الجمعية العامة مبالغ لسد العجز وعرضت كل مبلغ بشكل منفصل في تقارير مختلفة، بدلا من تحميلها على صندوق الطوارئ (انظر A/72/7/Add.43، الفقرة ٦).

٨ - وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية أيضا بمعلومات مستكملة عن نمط استخدام صندوق الطوارئ منذ إنشائه على نحو ما يبينه الجدول ٢ أدناه.

الجدول ٢

نمط استخدام صندوق الطوارئ منذ إنشائه

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

| فترة السنتين | المبالغ المعتمدة | التقديرات الأولية (النسبة المئوية) | تقديرات الاستخدام | تقديرات الاستخدام (النسبة المئوية) | اعتمادات إضافية لا تمثل نفقات تُحْمَل على صندوق الطوارئ ^(١) |
|--------------|------------------|------------------------------------|-------------------|------------------------------------|--|
| ١٩٩١-١٩٩٠ | ١٥,٠ | ٠,٧٥ | ١١,٨ | ٧٨,٧ | - |
| ١٩٩٣-١٩٩٢ | ١٨,٠ | ٠,٧٥ | ٦,٣ | ٣٥,٠ | - |
| ١٩٩٥-١٩٩٤ | ٢٠,٠ | ٠,٧٥ | ١٨,٥ | ٩٢,٥ | - |
| ١٩٩٧-١٩٩٦ | ٢٠,٦ | ٠,٧٥ | ٥,٢ | ٢٥,٢ | - |
| ١٩٩٩-١٩٩٨ | ١٩,٠ | ٠,٧٥ | ٣,٧ | ١٩,٥ | - |
| ٢٠٠١-٢٠٠٠ | ١٩,١ | ٠,٧٥ | ١٨,٩ | ٩٩,٠ | - |
| ٢٠٠٣-٢٠٠٢ | ١٨,٩ | ٠,٧٥ | ١٨,٩ | ١٠٠,٠ | - |
| ٢٠٠٥-٢٠٠٤ | ٢١,٦ | ٠,٧٥ | ١٣,٨ | ٦٣,٩ | - |
| ٢٠٠٧-٢٠٠٦ | ٢٧,٢ | ٠,٧٥ | ٢٦,٦ | ٩٧,٨ | ٥٢,٦ |
| ٢٠٠٩-٢٠٠٨ | ٣١,٥ | ٠,٧٥ | ٢٦,٣ | ٨٣,٥ | - |
| ٢٠١١-٢٠١٠ | ٣٦,٥ | ٠,٧٥ | ١٤,١ | ٣٨,٦ | - |
| ٢٠١٣-٢٠١٢ | ٤٠,٥ | ٠,٧٥ | ٣٧,٥ | ٩٢,٦ | ٨,٦ |
| ٢٠١٥-٢٠١٤ | ٤٠,٤ | ٠,٧٥ | ٤٠,٢ | ٩٩,٥ | ٥,١ |

| فترة السنتين | المبالغ المعتمدة | التقديرات الأولية (النسبة المئوية) | تقديرات الاستخدام (النسبة المئوية) | تقديرات الاستخدام اعتمادات إضافية لا تمثل نفقات تُحمّل على صندوق الطوارئ ^(أ) |
|--------------------------|------------------|------------------------------------|------------------------------------|---|
| ٢٠١٧-٢٠١٦ | ٤١,٧ | ٠,٧٥ | ٣٤,٥ | ٢٩,٢ |
| ٢٠١٨-٢٠١٩ ^(ب) | ٤٠,٥ | ٠,٧٥ | ٣٩,٤ | يُحدد لاحقا |

(أ) كما وردت في التقارير التي تعرض هذه الموارد باعتبارها نفقات تُحمّل على صندوق الطوارئ.

(ب) يستند استخدام صندوق الطوارئ للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ إلى النفقات المعتمدة للسنة الأولى، ولا يشمل النفقات المحتملة.

٩ - وتوقع اللجنة الاستشارية أن تُقدّم إلى الجمعية العامة عند نظرها في التقرير الحالي قائمة مُحدّثة بالنفقات التي قد تُحمّل على صندوق الطوارئ تُراعى فيها توصيات اللجنة التي لم تُراعى في القائمة الحالية.

١٠ - ومع مراعاة الملاحظات التي أوردتها اللجنة الاستشارية في الفقرات أعلاه، توصي اللجنة بأن تنظر الجمعية العامة في النفقات المتعلقة بالولايات الجديدة والموسّعة التي قد تُحمّل على الصندوق، على النحو المبين في تقرير الأمين العام، وأن تقدم التوجيهات المناسبة إلى الأمين العام وفقا لذلك.